الأمم المتحدة

A/69/895–S/2015/318

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
8 May 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة التاسعة والستون
البندان ٥١ و ٦٠ من جدول الأعمال
تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة
السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية

مجلس الأمن
السنة السبعون

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٧ أيار/مايو ٢٠١٥ موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة

في انتهاك صارخ جديد لاتفاقيات جنيف، وخرق متجدد لقرارات الشرعية الدولية المطالبة إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بإنهاء احتلالها للجولان العربي السوري، ووقف ممارساتها العدوانية وانتهاكاتها الصارخة لكل المواثيق والأعراف الدولية، قامت قوات الاحتلال الإسرائيلي بمصادرة آلاف الدونمات من أراضي الجولان السوري المحتل، بغرض توزيعها على مستوطنين سيستقدمون للاستيطان على الأراضي المصادرة بغرض إقامة مشاريع زراعية، كما بدأت بالحفر التجريبي للتنقيب عن النفط فيه.

وتحت مسمى ”مشروع المزارع“، شرعت قوات الاحتلال الإسرائيلية بإقامة ٧٥٠ مزرعة جديدة، يكون الحد الأدنى لكل مزرعة ٦٥ دونما. وقد تم استقدام ٩٠ عائلة إسرائيلية هذه السنة للاستيطان في هذه المزارع، وعلى أن يتم استقدام ١٥٠ عائلة جديدة

15-07337 (A) 110515 140515

الرجاء إعادة استعمال الورق

كل عام ليصل مجموعها إلى ٧٥٠ عائلة. وقد ترافق ذلك مع قيام إسرائيل بسرقة المياه لري هذه المزارع، في استنزاف لموارد الجولان السوري المحتل المائية وحرمان المواطنين السوريين منها. كما بدأت شركة ''إفيك'' الإسرائيلية بالتنقيب عن النفط في الجولان السوري المحتل بالقرب مما يسمى بـ ''مستوطنة ناطور''، حيث شارفت على الانتهاء من الحفر في موقع التنقيب التجريبي الأول، وسيتم العمل في البئر الثاني خلال الشهر الحالي.

إن هذه الإجراءات الإسرائيلية تشكِّل انتهاكا صارخا للقوانين الدولية، ولاتفاقيات جنيف، ولقرار مجلس الأمن رقم ٤٩٧ (١٩٨١)، الذي اعتبر قرار إسرائيل بفرض قوانينها وسلطتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل لاغيا وباطلا ولا قيمة قانونية دولية له، كما أعلن القرار بأن جميع أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ ما زالت سارية المفعول على الأراضي السورية التي تحتلها إسرائيل منذ حزيران/يونيه ١٩٦٧.

كما تشكِّل هذه الإجراءات انتهاكا لقرارات الشرعية الدولية، بما فيها قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان، والتي أكدت على عدم مشروعية وقانونية الأنشطة الاستيطانية الإسرائيلية وغيرها في الجولان السوري المحتل، وطالبت إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بالحفاظ على الطابع العمراني والتكوين الديمغرافي والهيكل المؤسسي والوضع القانوني للجولان السوري المحتل، وعدم تغييرها، والمحافظة على مختلف المقدرات والثروات المائية والطبيعية، التي هي حق للمواطنين السوريين تحت الاحتلال. هذا بالإضافة إلى تعارضها مع قرارات الشرعية الدولية، وآخرها قرار الجمعية العامة ٢٤١/٦٩ المعنون ''السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية''، الذي أعادت فيه الجمعية التأكيد على الحقوق غير القابلة للتصرف لسكان الجولان السوري المحتل في مواردهم الطبيعية، بما فيها الأرض والمياه وموارد الطاقة، مطالبة إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بالكف عن استغلال هذه الموارد أو إتلافها أو التسبب في ضياعها أو استنفادها وعن تعريضها للخطر.

وكما بيّنت سورية في رسائل سابقة، فإن هذه الحملة الاستيطانية الإسرائيلية ترافقت مع استمرار إسرائيل بانتهاكاتها لحقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل، والتي تمثلت بقيام قوات الاحتلال الإسرائيلي بتاريخ ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٥ بإعادة اعتقال المواطن السوري صدقي المقت، وقيامها بتاريخ ٢ آذار/مارس ٢٠١٥ باعتقال كل من الشيخ عاطف درويش من قرية بقعاتا المحتلة، وفداء ماجد الشاعر من قرية مجدل شمس المحتلة. هذه الممارسات غير القانونية التي تضاف إلى سجل إسرائيل المخزي والحافل بجرائم الترويع والإرهاب

والتهجير القسري وتدمير القرى السورية، ونهب الثروات الطبيعية، وتخريب المعالم الأثرية والبيئة الطبيعية.

تطالب حكومة الجمهورية العربية السورية الأمين العام ومجلس الأمن اتخاذ إجراءات فورية بحق إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، لوقف أعمالها العدوانية غير القانونية في الجولان السوري المحتل، وتؤكد، مجدداً، بأن استقرار منطقة الشرق الأوسط ومصداقية الأمم المتحدة يستوجبان من الأمم المتحدة ومجلس الأمن المبادرة إلى اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتنفيذ القرارات الدولية ذات الصلة، خاصة القرار رقم ٤٩٧ (١٩٨١)، من خلال إلزام الاحتلال الإسرائيلي بوقف ممارساته العدوانية، والانسحاب من كامل الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران/يونيه لعام ١٩٦٧.

وأكون ممتنا لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار بنديْ جدول الأعمال ٥١ و ٦٠، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) بشار الجعفري
المندوب الدائم للجمهورية العربية السورية
لدى الأمم المتحدة